

Royaume du Maroc

Ministère de l'Agriculture,
et de la Pêche Maritime

Département de la Pêche Maritime



المملكة المغربية

وزارة الفلاحة و الصيد البحري

قطاع الصيد البحري

برنامج إبحار

دفتر التحملات المتعلق

ببرنامج تأهيل أسطول الصيد الساحلي

عرض البحارة

اسم المركب :

رقم المركب :

اسم المالك او المالكين:

البند الأول : موضوع دفتر التحملات

يهدف دفتر التحملات هذا لتحديد المبادرات وأشغال التأهيل الواجب إنجازها من طرف مالك السفينة لكي يستفيد من المساعدة و الدعم المالي للدولة في إطار برنامج إبحار الذي أعدته وزارة الفلاحة والصيد البحري

البند الثاني :تحديد برنامج تأهيل أسطول الصيد الساحلي

تم وضع برنامج تأهيل أسطول الصيد الساحلي بهدف معالجة النواقص التي تعترى ظروف استغلال وحدات الصيد الساحلي.

ويرمي هذا البرنامج تشجيع المبادرات الهادفة لتحسين جودة المنتوجات السمكية والمحافظة عليها، وتوفير الشروط الملائمة لعمل وسلامة البحارة على متن السفن بالإضافة لتحسين مردودية وحدات الصيد.

وحسب نوعية الأشغال، فقد تم تقسيم برنامج تأهيل أسطول الصيد الساحلي إلى ثلاثة عروض:

- عرض البحارة ويهدف إلى تحسين شروط عيش و اشتغال البحارة على متن السفن.
- عرض عنبر ويهدف إلى تحسين جودة المنتوجات المصطادة.
- عرض تجهيز ويهدف إلى تحسين فعالية ومردودية السفن.

البند الثالث : تعريف عرض البحارة

أشغال التهيئة المفترض استفادتها من الدعم المالي المباشر هي تلك المنصوص عليها في البند الرابع الموالي، وتخص هذه الأشغال: تهيئة أماكن النوم والمرافق الصحية، التزود بالماء الصالح للشرب، اعداد مخزن لمواد النظافة، ومخزن لمتطلبات المعيشة اليومية للبحارة وكذا جميع التجهيزات الهادفة إلى تحسين شروط عيش وسلامة البحارة على متن السفن.

البند الرابع: أشغال التهيئة والتجهيزات

يشترط في جميع التجهيزات التي يتم اقتنائها ووضعها داخل المركب أن تكون جديدة الصنع.

أماكن النوم:

- بخصوص سفن الجر والخيط، يجب تهيئة أسرة يأخذ عددها بعين الاعتبار مدة الصيد بالبحر و عدد البحارة.
- بخصوص سفن السردين التي تحتاج ليد عاملة كثيرة، فيجب تهيئة أكبر عدد ممكن وكافي من الأسرة.
- الأسرة يجب أن تكون مصنوعة من الخشب المدهون (latté de bois vernis) ومتوفرة على فراش (Matelas mousse) سمكه 10 سنتيمترات على الأقل ووسادة وغطاء.

الإضاءة والتهوية ✓

- يجب تجهيز أماكن عيش البحارة بنظام للإضاءة مزود بمصدر ضوئي محمي مقاوم وفي حدود الممكن بوسيلة طبيعية (نافذة)
- يجب تجهيز أماكن نوم البحارة بوسائل التهوية الكافية

المرافق الصحية ✓

يجب أن تتوفر المرافق الصحية على تهوية جيدة وعلى التجهيزات الضرورية التالية:

- مراحيض تضمن شروط الصحة اللازمة
- صنابير ماء لغسل اليدين
- أنابيب الضخ والتخلص من المياه العادمة يجب أن تستعمل بطريقة تجنب إمكانية عدوى وإفساد المتوجات

✓ تخزين الماء الصالح للشرب

تزويد السفينة بصهريج للماء مصنوع من مادة غير مؤكسدة و ذو حجم كاف لاستعمالات البحارة اليومية مع الأخذ بعين الاعتبار مدة الإبحار،

✓ تخزين مواد النظافة

تهيئة مكان معزول ومغلق وذو طاقة استيعابية كافية لتخزين مواد التنظيف والتعقيم مع تجنب أي احتكاك بالكميات المصطادة.

✓ المطبخ ومواد الاستهلاك والمعيشة

- تجهيز المطبخ بوسائل الطبخ و الإنارة والتهوية اللازمة للعمل في أمان وسلامة تامة
- وضع طاوولات من "الإينوكس" سهلة التنظيف
- تجهيز مخزن خاص للمواد الاستهلاكية

البند الخامس: طرق التمويل

طرق تمويل الأشغال المتضمنة بالبند الرابع تتم عبر دعم مالي وفق الاتفاقية الإطار الخاصة بتنفيذ برنامج إبحار والموقعة بين وزارة الفلاحة والصيد البحري ووزارة المالية والاقتصاد والمكتب الوطني للصيد.

طرق تمويل عرض البحارة يتم كما يلي:
- الدعم المالي : دعم جزافي حسب نوع الصيد

موارد ذاتية	مبلغ الدعم الجزافي	سقف الإستثمار	
98 000	42 000 DH	140 000	سفن الجر
126 000	54 000 DH	180 000	السفن السردينية
84 000	6 000 DH	120 000	سفن الخيط

البند السادس: شروط قبول الملفات

كل مالك سفينة صيد ساحلية ذات حمولة أكثر من 2 طن و أقل من 150 طن و حائز على رخصة صيد أو رخصة إعادة بناء أو ترميم سارية المفعول، يمكنه أن يستفيد من هذا البرنامج بعد تقديم طلب في هذا الشأن.

يجب ان يرفق طلب المشاركة في برنامج ابحار، بملف يحدد طبيعة الأعمال و خاصة المشار إليها في دفتر التحملات الخاص بعرض عنبر .

يجب على المالك أن:

- ✓ يكون في وضعية سليمة بخصوص القوانين البحرية
- ✓ يكون في وضعية سليمة من الناحية الضريبية المرتبطة بنشاط الصيد.
- ✓ يكون في وضعية سليمة مع المكتب الوطني للصيد.
- ✓ أن لا يكون موضوع مساطر تصفية أو تسوية قضائية.

بالإضافة إلى ذلك فان مالك السفينة الذي يرغب في الدعم المخصص لعرض البحارة لا يمكنه ذلك الا بعد أن يشارك في العزل الحراري لعرض عنبر او ان يكون مركبه قد استوفى هذا الشرط مسبقا.

البند السابع: وضع و تسجيل الملفات:

يسحب طلب المشاركة في برنامج ابحار عرض عنبر و لائحة الوثائق المطلوبة و كذا دفتر التحملات من الشباك الوحيد المتواجد بمقر غرفة الصيد البحري و كذلك الشبايك التابعة لهذه الغرف و المفتوحة في جميع الموانئ المغربية، حسب نشاط السفينة.

يسجل الطلب في سجل خاص بالعملية، مؤشر و موقع من طرف المسؤول عن الشباك الوحيد و يقدم مقابل قبول الطلب وصل إيداع لفائدة صاحب الطلب.

الملفات التي لا تستجيب لشروط البرنامج يتم رفضها مع تعليل أسباب الرفض.

و تتم دراسة الملفات وفقا للمساطر الخاصة ببرنامج تأهيل أسطول الصيد الساحلي و التي تحدد المراحل التي تمر منها هذه الملفات منذ إيداعها إلى ان يتم تقديم الدعم المالي.

علاوة على الوثائق المكونة لملف المشاركة في عرض بحارة، يجب التأكيد على أنه في حالة القيام بالأشغال الخاصة بتحسين ظروف عمل و عيش البحارة على ظهر السفينة المنصوص عليها في البند الرابع، يتوجب على مالك السفينة الإدلاء بكل الوثائق (فواتير ، وصل) التي تثبتت مبالغ تمويل هذه الأشغال.

البند الثامن: تتبع و تقييم أعمال التهيئة

يكلف بتتبع و تقييم عمليات التهيئة لجنة محلية يعهد إليها ما يلي:

- تتبع و تقييم أعمال التهيئة بالنظر الى المدة المسموح بها.
- صياغة محاضر معاينة تقدم الأعمال مقارنة مع الشروط المسطرة في دفتر التحملات.
- اخبار الوزارة الوصية بتقييم و تقدم أعمال التهيئة.
- صياغة محضر انتهاء الاعمال يدون التزام المعني بالأمر بالشروط المسطرة في دفتر التحملات.
- البث في الدعم المالي.

البند التاسع: التزام مالك السفينة

- بموجب دفتر التحملات هذا يلتزم مالك السفينة ب :
- القيام بعمليات التهيئة و التجهيز وفق البند الرابع المذكور أعلاه.
- استعمال الدعم المالي المخصص في هذا الإطار بالتحديد في انجاز الأعمال المرخص لها.
- احترام الجدولة الزمنية الخاصة بانجاز الأعمال.
- السماح للجنة المحلية بتتبع و تقييم تقدم أعمال التهيئة و التجهيز على متن السفينة

- اعادة القيام بالأشغال وفقا لملاحظات اللجنة المحلية

البند العاشر: بيع السفينة

ترخص الإدارة لمالك سفينة صيد مستفيد من الدعم المالي في إطار برنامج إبحار ببيع سفينته إلا بعد الانجاز الفعلي لأشغال التهيئة المنصوص عليها وفقا لدفتر التحملات.
بعد انتهاء الأشغال، وابتداء من تاريخ التوصل بالدعم المالي، و في غضون سنة كاملة، إذا تم بيع السفينة فلا يمكن تسجيل عملية البيع، إلا بعد إرجاع الدعم المالي إلى المكتب الوطني للصيد في الحساب المفتوح بالخرزينة العامة للمملكة تحت رقم: **310 780 1003124001460601 67**

في حالة تعدد المالكين، فيتعين على كل مالك باع نصيبه أن يرجع الدعم المالي وفقا لنصيبه في المركب في الحساب المذكور اعلاه.
في حالة وفاة أحد المالكين، خلال الفترة المحددة اعلاه، فيتم انتقال الملكية مباشرة إلى الورثة وفقا للمسايطير المعمول بها، دون إرجاع الدعم المالي.

البند الحادي عشر: مدة إنجاز اعمال التهيئة

حددت مدة انجاز أعمال التهيئة المرخصة في إطار هذا البرنامج في أربعة أشهر انطلاقا من تاريخ اخبار صاحب المركب بقبول ملفه.
في حالة ما إذا لم يتم إنجاز الأعمال في المدة المشار إليها اعلاه و بناء على تبرير منطقي في هذا الشأن فإن هذه المدة يمكن تمديدها إلى شهرين إضافيين من طرف اللجنة المحلية.

البند الثاني عشر: عدم الوفاء بمقتضيات دفتر التحملات

في حالة عدم الإلتزام بمقتضيات دفتر التحملات فإن الوزارة سوف تتخذ جميع الاجراءات القانونية لإسترجاع الدعم المالي الممنوح بالأمر، ومنها:
- السماح لمكتب الصيد البحري بالإقتطاع من المبيعات عن حصة مالك السفينة.
- سحب وعدم تجديد رخصة الصيد إلى حين الوفاء بمقتضيات دفتر التحملات.

البند الثالث عشر: مدة البرنامج.

تمتد مدة صلاحية برنامج تهيئة أسطول الصيد الساحلي الى غاية 15 ماي 2015

البند الرابع عشر : دخول حيز التنفيذ

إن هذه المقتضيات المنصوص عليها اعلاه تدخل حيز التنفيذ فور إمضاء مالك السفينة دفتر التحملات.

بعد القراءة تمت المصادقة والتوقيع